

604 - حكم مسجد النساء المحاذي للرجال مع وجود جدار فاصل

- نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

اه ايظا يقول اه هل اه يقول في حضرموت اه عندنا توجد مساجد للنساء ملاصقة تماما لمساجد الرجال حيث تصلي فيها النساء الفرائض وقد رسم في الورقة جزاه الله خير رسما يوضح المسجدين والسؤال هو - 00:00:00

هل للنساء مساجد؟ يعني محلات اي نعم لان وضع على يسار المسجد رسمه على يسار المسجد محاذًا لمحراب للمحراب او يقصر على المحراب شيئًا بسيطًا. ويقول آآ ايظا يوجد باب يفصل مسجد النساء عن مسجد الرجال - 00:00:20

وآآ فيه تقوم الصلاة وحينما تقوم الصلاة يفتح الباب وتصلي النساء مع الرجال الباب الذي بين المسجد وبين آآ مسجد النساء يفتح الباب وتصلي النساء مع الرجال في مسجدهن علما بانهن لسن خلف الرجال بل موازين تماما - 00:00:40

مثل اللون الاحمر في الرسم ووضع لون احمر داخل المسجد اللي هو مسجد الرجال وخارج للرجال دون اللي هو خلف الامام في صفوف الرجال اي نعم الرجال نعم ولكنه خلف الامام ايه لا نعلم ان هذا اصل - 00:01:00

جزاءهن مساجد وانما المعروف انهن يصلين هذا الرجال في مؤخر المسجد. هذا هو الاولى ان يهن في مؤخر المسجد خلف رجال اهل السنة ان يكون خلف الرجال في مؤخر المسجد لكن هؤلاء اذا جعلوا عن يمين رجال او عن شمال الرجال فلا بأس اصبر - 00:01:20

لأنهم ليس مخالف للرجال لا يصلح ان يكونوا معهم في هذا اذا كانت صفوفهن توارى صفوف الرجال من جهة اليمين او الشمال فان الصلاة صحيحة في صلاته صحيحة ولا حرج في ذلك لكن الافضل والاولى ان تكون مصلياته خلف الرجال في المساجد ويكون بينهم بين الرجال شيئًا من الستر - 00:01:40

فيكون حسنا حتى تمكن من الصلاة من غير تعب ولا مشقة اذا كان بينهما وبين الرجال ستون لكنه لا يمنع من رؤيتهم المأمورية ولا يمنع من سماع اه صوت الامام. هذا هو الافضل. لكن وجودهن عن يمين الصفوف او عن شمال الصفوف مثل ما ذكر هنا - 00:02:00

لا حرج فيه ان شاء الله. نعم. من صلاة الامام ومن الخطبة مما قد يقع من المواعظ. هذا كله لا بأس به. والنبي عليه السلام قال لا تمنعوا اماء الله مساجد الله. لكن عليهن ان يخرجن في غير تبرج ولا طيب ولا تكشف. حتى لا يسن الرجال. نعم - 00:02:20

- 00:02:40